

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٣٦ لسنة ٢٠٢٢

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت

غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٠٦ لسنة ٢٠٠٨ الصادر بقيد بعض

العقارات بسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة البحر الأحمر ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بمجلد

العقارات المتميزة لمحافظة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتقويض السيد أ. د. م.

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية فى اختصاصات رئيس مجلس الوزراء

المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة وحذف العقارات

وفقا لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة تختص باتخاذ

الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها بسجل

حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة

للسقوط والحفاظ على التراث المعماري وتعديلاته ؛

وعلى ما ورد من السيد اللواء محافظ البحر الأحمر ؛

وعلى ما ورد من محافظة البحر الأحمر بالكتاب رقم (١٦٩٦٤)
بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٦ ؛

وعلى ما ورد من السيد اللواء محافظ القاهرة ؛
وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع
الإسكان والمرافق ورئيس اللجنة ؛

قصر :

(المادة الأولى)

إضافة العقارات التالية لسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز
لمحافظة البحر الأحمر :

- مدينة الغردقة : (المعهد القومي لعلوم البحار والمصايد) - الأحياء المائية .
- استراحة د/ حامد جوهر .
- مكتبة د/ حامد جوهر (مكتبة المعهد القومي لعلوم البحار والمصايد -
فرع البحر الأحمر) .
- مدينة سفاجا : استراحة رئيس مجلس إدارة شركة الفوسفات بسفاجا (فيلا سكنية) .

(المادة الثانية)

حذف العقار "٥ عطفة والدة باشا - حى الخليفة والمقطم" برقم توثيق
(٠٣٢٤١٠٠٠٠٥٢) من مجلد حصر العقارات ذات الطراز المعماري المتميز
لمحافظة القاهرة ، مع الحفاظ على المشربية بالدورين العلويين بواجهة العقار والبوابة
وتسليمهما لوزارة الثقافة أو أى جهة رسمية لإعادة تأهيلهما واستخدامهما مرة أخرى .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٢/١/٥

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار